



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٩١) الصادر في يوم السبت ٢٨ شوال سنة ١٣٧٩ - ٢٣ أبريل (نيسان) سنة ١٩٦٠ (السنة الثالثة)

محتويات العدد

رقم الصفحة	المحتوى
٦٢٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٦٠ بشأن الموافقة على بد سريان الاتفاقية الدولية الخاصة بتوحيد بعض القواعد الخاصة بمحاصنات السفن الحكومية المعقودة في ١٠ أبريل سنة ١٩٢٦ ببروكسل، والبروتوكول المفسر للاتفاقية والموقع في بروكسل بتاريخ ٢٤ مايو سنة ١٩٣٤
٦٢٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠١ لسنة ١٩٦٠ بشأن إنهاء خدمة بعض مهندسي وزارة الشؤون البلدية والقروية
٦٢٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٦٠ بفصل موظف من الخدمة
٦٢٧	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٦٠ في شأن فصل السيد / محمد لطفى الفاضوري الكسارى بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة
٦٢٧	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٦٠
٦٢٧	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٦٠ في شأن فصل السيد / منير زخارى بولس بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة
٦٢٧	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٦ لسنة ١٩٦٠ بشأن فصل السيد / علام مصطفى عجم شحات الموظف بهيئة البريد من الخدمة
٨٢٨	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٧ لسنة ١٩٦٠ بشأن فصل السيد / فهمى سليمان بيومى الموظف بهيئة البريد من الخدمة
٦٢٨	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٦٠ في شأن فصل السيد / محمود السيد صالح كاتب الاستعلامات بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة
٦٢٨	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٠٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن فصل السيد / محمد شلبي عثمان الموظف بهيئة البريد من الخدمة
٦٢٩	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥١٠ لسنة ١٩٦٠
٦٢٩	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٥٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن التصريح للسيد المهندس عطية أحمد على بالجمع بين المرتب والمعاش
٦٣٠	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٤٠ لسنة ١٩٦٠
٦٣٠	وزارة الخارجية - إعلان رقم ٣ لسنة ١٩٦٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن الموافقة على مد سرمان الاتفاقية الدولية الخاصة بتوحيد بعض القواعد الخاصة بمحطات السفن الحكومية المعقودة في ١٠ أبريل سنة ١٩٢٦ ببروكسل ، والبروتوكول المفصل للاتفاقية والموقع في بروكسل بتاريخ ٢٤ مايو سنة ١٩٣٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بتاريخ ١٨ يناير سنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على مد سرمان الاتفاقية الدولية الخاصة بتوحيد بعض القواعد الخاصة بمحطات السفن الحكومية المعقودة في بروكسل بتاريخ ١٠ أبريل سنة ١٩٢٦ والبروتوكول المفصل لها الموقع بتاريخ ٢٤ مايو سنة ١٩٣٤ ، على إقليمى الجمهورية العربية المتحدة ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠١ لسنة ١٩٦٠

بشأن إنهاء خدمة بعض مهندسى وزارة الشؤون البلدية والقروية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٦ بشأن تكليف المهندسين ؛
وعلى المادة ١٠٧ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تنهى خدمة كل من السادة مهندسى الإدارة العامة لبيانى بوزارة الشؤون البلدية والقروية الآتية أسماؤهم وذلك بناء على الاستقالة المقدمة من كل منهم وهم :

السيد المهندس محمود عمر توفيق عمر ، مدير أعمال من الدرجة الثالثة .
السيد المهندس يحيى مصطفى أحمد مصطفى ، مدير أعمال درجة رابعة .
السيد المهندس حسنى محمد بدوى ، مدير أعمال درجة رابعة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٦٠

بفصل موظف من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / حسين عبد العظيم دياب مدير التفتيش الإدارى بوزارة الصحة العمومية بالإقليم الجزائري ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الصحة العمومية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٦٠

في شأن فصل السيد / منير زخارى بولس بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / منير زخارى بولس بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة ؛

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٦ لسنة ١٩٦٠

بشأن فصل السيد / غلام مصطفى محمد شحات الموظف بهيئة البريد من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / غلام مصطفى محمد شحات ، الموظف بهيئة البريد من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٦٠

في شأن فصل السيد / محمد لطفى الناضورى كسارى بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفى الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / محمد لطفى الناضورى كسارى الرصيف بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٦ بشأن أوامر التكاليف ؛

قرر :

مادة ١ - يعنى السيد جلال الدين سيد الحميد جمعه ، المهندس من الدرجة السادسة بمصلحة الميكانيكا والكهرباء من الخدمة بالحكومة لانتعاقه بخدمة شركة الورق الأهلية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

قصر :

مادة ١ - يفصل السيد / محمود السيد صالح كاتب الاستعلامات
بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار

مدر براسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٩ لسنة ١٩٦٠

في شأن فصل السيد / محمد شلي عثمان الموظف بهيئة البريد
من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة ؛

قصر :

مادة ١ - يفصل السيد / محمد شلي عثمان الموظف بهيئة البريد من
الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا
القرار ما

مدر براسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن فصل السيد / فهمي سليمان بيومي الموظف بهيئة
البريد من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

قصر :

مادة ١ - يفصل السيد / فهمي سليمان بيومي الموظف بهيئة البريد
من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما

مدر براسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٦٠

في شأن فصل السيد / محمود السيد صالح كاتب الاستعلامات
بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛